

قانون رقم ٢٦ لسنة ١٩٨٤

بتعديل بعض أحكام القانون رقم ١٢٣ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون
خدمة ضباط الشرف وضباط الصف والجنود بالقوات المسلحة

باسم الشعب

رئيس الجمهورية

قرر مجلس الشعب القانون الآتي نصه ، وقد أصدرناه :

(المادة الأولى)

يسنديل بنص المادة (٩٤) من القانون رقم ١٢٣ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون خدمة
ضباط الشرف وضباط الصف والجنود بالقوات المسلحة النص الآتي :

”مادة ٤٩ - يسندر ضباط الشرف وضباط الصف والجنود السابق منتهم نوط
الجمهورية بطبقته في صرف المكافأة المالية لهذا النوط مع رفعها اعتبارا من تاريخ
العمل بهذا القانون لتكون مبلغخمسة عشر جنيها شهريا وبالنسبة لنوط الجمهورية
من الطبقية الثانية ” .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القانون في الجريدة الرسمية ، وي العمل به اعتبارا من ١٩٨٤/٤/١

يعمم هذا القانون بخاتم الدولة ، وينفذ كقانون من قوانينها ما

صدر برئاسة الجمهورية في ١٧ جمادى الآخرة سنة ١٤٠٤ (٢٠ مارس سنة ١٩٨٤)